

## الباب المفتوح

على الجمع بين الصحيحين للحميدي ابن فتوح

تأليف

أبي عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري

بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة الشيخ يحيى بن علي الحجوري

الحمد لله جامع الناس ليوم لا ريب فيه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له القائل: ﴿يَوْمَ يَفِرُّ الْمَرْءُ مِنْ أَخِيهِ \* وَأُمِّهِ وَأَبِيهِ \* وَصَاحِبَتِهِ وَبَنِيهِ \* لِكُلِّ امْرِئٍ مِنْهُمْ يَوْمَئِذٍ شَأْنٌ يُغْنِيهِ﴾، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى أصحابه وتابعيه.

أما بعد فقد قرأت الثلاث الرسائل التي أرسلها إلي الشيخ الفاضل أبو عمرو عبدالكريم الحجوري حفظه الله للاطلاع عليها وهي: رسالة تحذير أهل الفجور من جريمة شهادة الزور، ورسالة الباب المفتوح على الجمع بين الصحيحين للحميدي ابن فتوح، أبان فيها ما وهم فيه الإمام الحميدي رحمه الله في كتابه الجمع بين الصحيحين في العزو، وتحقيق رسالة الصنعاني في شرحه وتعليقه على حديث ابن مسعود: «من قرأ حرفاً من كتاب الله فله عشر حسنات»، مع ذيله للمحقق عليها فرأيت هذه الثلاث الرسائل كلها مفيدة نافعة كما هو الشأن في بحوث الشيخ أبي عمرو الحجوري حفظه الله من حيث عنايته بجمع الأدلة على ذلك؛ فجزاه الله خيراً ونفع به.

كتبه: يحيى بن علي الحجوري في ٢٤ محرم ١٤٣٠هـ

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾ [النساء: ١].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا \* يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا﴾ [الأحزاب: ٧٠-٧١].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر

الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة.

وبعد: فإنه قد كانت لي نظرة مطالعة على كتاب الإمام الحميدي الجمع بين الصحيحين للاستفادة منه، قبل حوالي ثمان سنوات فرأيت أنه عليه في كتابه هذا ما يُتقَدُّ عليه فيه، إما بتعقب أو استدراك؛ فقلت في نفسي إن يسر الله بوقت أخذت الصحيحين وعرضتهما على كتاب الحميدي، فذكرت ما فاتته، ونهت على ما وهم فيه، وجلَّ من لا يسهو!

ولكن لما لم يحصل المقصود لضيق الوقت، وكان لي بحث في أحاديث الصحابة المقلين في الصحيحين؛ أحببت أن أمر على الجمع بين الصحيحين رجاء الفائدة منه لما قد يفوتني، فاستذكرت ما كان مما رأيته في كتابه من الأوهام؛ فقلت - ما قيل - : ما لا يدرك كله لا يترك جله،

فأفردت ما تيسر جمعه الآن من أوهامه في أحاديث الصحابة المقلين، والبقية يكون هذا فتح الباب إمامي بتكميله فيما سوى ذلك، وإما لغيري بجمع مؤلف يحوي ما فات الحميدي مع التنبيه على أوهامه، وبالله التوفيق.

## ترجمة الإمام الحميدي

هو الإمام القدوة الأثري المتقن الحافظ شيخ المحدثين أبو عبدالله محمد بن أبي نصر فتوح بن عبدالله بن فتوح بن حميد بن يصل الأزدي الحميدي الأندلسي- الميورقي الفقيه الظاهري.

ولد قبل سنة عشرين وأربع مائة.

قال الإمام الذهبي في السير (١٩ / ١٢١):

وجمع وصنف وعمل الجمع بين الصحيحين ورتبه أحسن ترتيب.

وقال في السير (١٩ / ١٢٥): قال محمد بن طرخان: اشتغل الحميدي

بالصحيحين إلى أن مات.

توفي في سابع عشر ذي الحجة سنة ثمان وثمانين وأربع مئة عن بضع وستين سنة

أو أكثر وصلى عليه أبو بكر الشاشي، ودفن بمقبرة باب أبرز ثم إنهم نقلوه بعد

ستين إلى مقبرة باب حرب، فدفن عند بشر الحافي.

ترجمته في سير أعلام النبلاء (١٩ / ١٢٠ - ١٢٧).

## مكانة كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي

لقد عني العلماء بكتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي رحمه الله فمن نماذج ذلك:

\* ابن الجوزي (ت ٥٩٧) في كشف المشكل من حديث الصحيحين شرح فيه المشكل من كتاب الجمع بين الصحيحين للحميدي.

\* ابن الأثير الجزري (ت ٦٠٦) في جامع الأصول قال في مقدمة جامع الأصول (١/ ٧٧): واعتمدت في النقل من كتابي البخاري ومسلم على ما جمعه الإمام أبو عبد الله الحميدي في كتابه؛ فإنه أحسن في ذكر طرقه، واستقصى إيراد رواياته، وإليه المنتهى في جمع هذين الكتابين. اهـ

قلت: وهذا الكلام ليس على إطلاقه، كما هو معلوم، لكنه في حسن ترتيبه لم يرتب مثله في موضوعه.

\* الإمام المزي في تحفة الأشراف (ت ٧٤٢)، كما في (٤/ ٣١١) وغيرهم كثير.

ولكن الكتاب مع ما فيه من فائدة إلا أنه حصلت فيه أوهام لمؤلفه رحمه الله؛ ولذلك نقده العلماء، فمن ذلك:

\* قول الزين العراقي في ألفيته: وليت إذ زاد الحميدي ميزا.

ألفية العراقي رقم البيت (٣٦) مع فتح المغيث (ص ١٩).

قال في شرحها: يعني أن أبا عبد الله الحميدي زاد في كتابه الجمع بين الصحيحين ألفاظاً ليست في واحد منها من غير تمييز. اهـ

وقال الذهبي في السير (١٩/ ١٢١): وجمع وصنف وعمل الجمع بين الصحيحين ورتبه أحسن ترتيب.

## بعض العلماء المتتبعين لأوهام علماء

لقد نبه العلماء على أوهام حصلت لبعض العلماء فمن ذلك:

- \* ابن القطان (ت ٦٢٨) في بيان الوهم والإيهام في كتاب الأحكام للمقدسي.
- \* أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦) في الأطراف بأوهام الأطراف تتبع فيه أوهام المزي في تحفة الأشراف.
- \* الدارقطني (ت ٧٤٥) في التتبع على الصحيحين، وهذا الباب كثير.
- \* ابن التركماني (ت ٧٤٥) في الجوهر النقي على سنن البيهقي. (طبع بحاشية سنن البيهقي).

\* شيخنا مقبل رحمه الله (ت ١٤٢٢) تتبع أوهام الحاكم في المستدرك. وغيرهم وهذا ليس باب الرد فهو كثير، ولم أقصده، ولكن باب التَّعَقُّب والتَّنبِيه على الوهم والخطأ الحاصل، والفرق بينهما ظاهر، وهذا أيضًا في باب التصنيف المفرد لا المذكور ضمن كتاب فهو كثير جدًا، وليس هذا مرادًا هنا.

والله نسأل أن يجعل أعمالنا خالصة لوجهه الكريم موجبة للفوز في الجنات النعيم لا رياء فيها ولا سمعة ولا قصد سيء، والحمد لله رب العلمين.

كتبه أبو عمرو عبد الكريم بن أحمد الحجوري العمري.

الخامس من ذي القعدة ١٤٢٩.

## مسند أبي بن كعب رضي الله عنه

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ كُنْتُ فِي مَجْلِسٍ مِنْ مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ إِذْ جَاءَ أَبُو مُوسَى كَأَنَّهُ مَذْعُورٌ فَقَالَ اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عُمَرَ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ فَقَالَ مَا مَنَعَكَ قُلْتُ اسْتَأْذَنْتُ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي فَرَجَعْتُ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا اسْتَأْذَنْ أَحَدُكُمْ ثَلَاثًا فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ فَلْيَرْجِعْ». فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتَقِيمَنَّ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ أَمِنْكُمْ أَحَدٌ سَمِعَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَنُ كَعْبٍ وَاللَّهِ لَا يَقُومُ مَعَكَ إِلَّا أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَكُنْتُ أَصْغَرُ الْقَوْمِ فَقُمْتُ مَعَهُ فَأَخْبَرْتُ عُمَرَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ.

رواه البخاري برقم (٦٢٤٥) ومسلم برقم (٢١٥٤)، وذكر الحميدي في الجمع بين

الصحيحين (١/٤١٩-٤١١) هذا الحديث في أفراد مسلم وهو من المتفق عليه، كما ترى.

## مسند أسيد بن حضير رضي الله عنه

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ أَسِيدَ بْنَ حُضَيْرٍ بَيْنَمَا هُوَ كَيْلَةٌ يَقْرَأُ فِي مَرْبَدِهِ، إِذْ جَالَتْ فَرَسُهُ، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أُخْرَى، فَقَرَأَ ثُمَّ جَالَتْ أَيُّضًا، قَالَ أَسِيدٌ: فَخَشِيتُ أَنْ تَطَأَ يَحْيَى، فَقُمْتُ إِلَيْهَا فَإِذَا مِثْلُ الظِّلَّةِ فَوْقَ رَأْسِي فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ، عَرَجَتْ فِي الْجَوْحَى حَتَّى مَا أَرَاهَا، قَالَ: فَعَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَيْنَمَا أَنَا الْبَارِحَةَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ أَقْرَأُ فِي مَرْبَدِي إِذْ جَالَتْ فَرَسِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ».

قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيُّضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ». قَالَ: فَقَرَأْتُ ثُمَّ جَالَتْ أَيُّضًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اقْرَأْ ابْنَ حُضَيْرٍ». قَالَ فَانْصَرَفْتُ وَكَانَ يَحْيَى قَرِيبًا مِنْهَا خَشِيتُ أَنْ تَطَأَهُ فَرَأَيْتُ مِثْلَ الظِّلَّةِ فِيهَا أَمْثَالُ الشُّرُجِ عَرَجَتْ فِي الْجَوْحَى حَتَّى مَا أَرَاهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تِلْكَ الْمَلَائِكَةُ كَانَتْ تَسْتَمِعُ لَكَ، وَلَوْ قَرَأْتَ لَأَصْبَحْتَ يَرَاهَا النَّاسُ مَا تَسْتَتِرُ مِنْهُمْ». رواه مسلم برقم (٧٩٦).

وذكره البخاري معلقاً برقم (٥٠١٨) وانظر الفتح (٨ / ٦٨١ ط الريان).

وقد ذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين (١ / ٤٣٩) أنه علقه البخاري، ولم

يعزه لمسلم.

## مسند حسان بن ثابت رضي الله عنه

اتفق له البخاري ومسلم على حديث واحد:

عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهَدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَشْهَدُكَ اللَّهُ هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»  
اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ نَعَمْ.

رواه البخاري برقم (٤٥٣) ومسلم برقم (٢٤٨٥).

ولم يفرد له الحميدي رحمه الله في الجمع بين الصحيحين مسنداً، ولم يذكر في مسند

أبي هريرة عند ذكره أنه ليس له غيره.

## مسند رافع بن خديج رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٦١٤٣، ٦١٤٢):

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ، وَمُحِيصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ، أُتِيَا خَيْرَ فَرَقَرٍ فِي النَّخْلِ، فَقَتَلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ، فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَحُوَيْصَةُ، وَمُحِيصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَبَدَأَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «كَبُرَ الْكُبَرُ». يَعْنِي لَيْلِي الْكَلَامَ الْأَكْبَرُ، فَتَكَلَّمُوا فِي أَمْرِ صَاحِبِهِمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «أَتَسْتَحِقُّونَ قَتِيلَكُمْ - أَوْ قَالَ صَاحِبَكُمْ - بِأَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْكُمْ؟» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمْرٌ لَمْ نَرَهُ. قَالَ: «فَتَرْتُمُكَمُ يَهُودِي فِي أَيِّمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ. فَوَدَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

روى له مسلم حديثاً برقم (١٥٦٨) عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «شَرُّ الْكَسْبِ: مَهْرُ الْبَغِيِّ، وَثَمَنُ الْكَلْبِ، وَكَسْبُ الْحَبَّامِ».

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند زيد بن الخطاب رضي الله عنه

اتفقا له على حديث واحد:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَخْطُبُ عَلَى الْمِنْبَرِ، يَقُولُ: «اقْتُلُوا الْحَيَّاتِ، وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ، وَالْأَبْتَرِ؛ فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ، وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ».

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا، فَتَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ: لَا تَقْتُلَهَا، فَقُلْتُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ. قَالَ: إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ، وَهِيَ الْعَوَامِرُ.

وَفِي رِوَايَةٍ قَالَ: فَرَأَنِي أَبُو لُبَابَةَ أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ.

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ.

رواه البخاري برقم (٣٢٩٧، ٣٢٩٩) ومسلم برقم (١٣٠).

وهو في البخاري على الشك لكن في صحيح مسلم (٤/١٧٥٣) فقالا... أي أبو

لبابة وزيد بن الخطاب.

ولم يذكر له الحميدي مسنداً مستقلاً، وذكره ضمن حديث أبي لبابة ولم ينوه أنه

ليس له غيره.

## مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديث واحد برقم (٢٧٤١):

عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ، أَنَّهُمَا حَدَّثَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَا تَرَكَتُ بَعْدِي فِي النَّاسِ فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ».

وحديث أسامة متفق عليه، رواه البخاري برقم (٥٠٩٦).

ولم يذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين هذا الحديث عن سعيد بن زيد رضي

الله عنه.

## مسند سلمة بن قيس الجرمي رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٤٣٠٢):

عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبُو قَلَابَةَ: أَلَا تَلْقَاهُ فَنَسْأَلُهُ قَالَ فَلَقِيْتُهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ: كُنَّا بِمَاءِ مَرِّ النَّاسِ، وَكَانَ يَمُرُّ بِنَا الرُّكْبَانُ، فَنَسْأَلُهُمْ مَا لِلنَّاسِ، مَا لِلنَّاسِ، مَا هَذَا الرَّجُلُ؟ فَيَقُولُونَ: يَزْعُمُ أَنَّ اللَّهَ أَرْسَلَهُ أَوْ حَى إِلَيْهِ أَوْ أَوْحَى اللَّهُ بِكَذَا، فَكُنْتُ أَحْفَظُ ذَلِكَ الْكَلَامَ وَكَانَ يَقْرَأُ فِي صَدْرِي، وَكَانَتِ الْعَرَبُ تَلَوُّمْ بِإِسْلَامِهِمْ الْفَتْحَ، فَيَقُولُونَ: ائْرُكُوهُ وَقَوْمُهُ، فَإِنَّهُ إِنْ ظَهَرَ عَلَيْهِمْ فَهُوَ نَبِيٌّ صَادِقٌ، فَلَمَّا كَانَتْ وَقَعَةُ أَهْلِ الْفَتْحِ بَادَرْتُ كُلَّ قَوْمٍ بِإِسْلَامِهِمْ، وَبَدَرَ أَبِي قَوْمِي بِإِسْلَامِهِمْ، فَلَمَّا قَدِمَ، قَالَ: جِئْتُكُمْ وَاللَّهِ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ ﷺ حَقًّا، فَقَالَ: «صَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، وَصَلُّوا صَلَاةَ كَذَا فِي حِينِ كَذَا، فَإِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْيُؤَذِّنْ أَحَدُكُمْ وَلْيُؤَمِّمْكُمْ أَكْثَرَ كُمْ قُرْآنًا».

فَنَظَرُوا فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ أَكْثَرَ قُرْآنًا مِنِّي لِمَا كُنْتُ أَتَلَقَّى مِنَ الرُّكْبَانِ، فَقَدَّمُونِي بَيْنَ أَيْدِيهِمْ، وَأَنَا ابْنُ سِتٍّ أَوْ سَبْعِ سِنِينَ، وَكَانَتْ عَلَيَّ بُرْدَةٌ كُنْتُ إِذَا سَجَدْتُ تَقَلَّصْتُ عَنِّي، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْحَيِّ: أَلَا نُغَطُّوْا عَنَّا اسْتِ قَارِئِكُمْ، فَاشْتَرَوْا فَقَطَّعُوا لِي قَمِيصًا، فَمَا فَرَحْتُ بِشَيْءٍ فَرَحِي بِذَلِكَ الْقَمِيصِ.

وذكره الحميدي في مسنده عمرو بن سلمة (٤٨٢/٣) وقال: عن أبيه.

## مسند سمرة بن جنداة السوائي رضي الله عنه

اتفقا له على حديث واحد:

عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «يَكُونُ اثْنَا عَشَرَ أَمِيرًا»، فَقَالَ كَلِمَةً لَمْ أَسْمَعْهَا، فَقَالَ أَبِي: إِنَّهُ قَالَ: «كُلُّهُمْ مِنْ قُرَيْشٍ».

رواه البخاري برقم (٧٢٢٢، ٧٢٢٣) ومسلم برقم (١٨٢١)، ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين إلا ضمن مسند جابر بن سمرة دون التنبيه عليه.

## مسند عبادة بن الصامت رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديثين:

الأول: برقم (٢٣٣٤) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ كُرْبٌ لِّذَلِكَ، وَتَرَبَّدَ وَجْهُهُ.

الثاني: برقم (٢٣٣٥) عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أُنْزِلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ نَكَسَ رَأْسَهُ، وَنَكَسَ أَصْحَابُهُ رُءُوسَهُمْ، فَلَمَّا أُتِيَ عَنْهُ، رَفَعَ رَأْسَهُ.

ولم يذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين هذين الحديثين، على أنه يمكن عدّهما حديثاً واحداً.

## مسند عبد الرحمن بن أبي رضى الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٢٢٥٥):

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى، فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ؟ فَقَالَا: كُنَّا نَصِيبُ الْمَغَانِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ، فَنُسَلِّقُهُمْ فِي الْحِنِطَةِ، وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ إِلَى أَجْلِ مُسَمَى. قَالَ: قُلْتُ: أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ أَوْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ؟ قَالَا: مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين إلا ضمن مسند عبد الله بن أبي أوفى، ولم ينبه عليه.

## مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث برقم (٣٩٢٨):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَجَعَ إِلَى أَهْلِهِ وَهُوَ بِمَنَى فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا عُمَرُ، فَوَجَدَنِي، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رِعَاعَ النَّاسِ، وَغَوَّاءَهُمْ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تُمْهَلَ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ، وَالسُّنَّةِ، وَالسَّلَامَةِ، وَتَخْلُصُ لِأَهْلِ الْفَقْهِ، وَأَشْرَافِ النَّاسِ، وَذَوِي رَأْيِهِمْ، قَالَ عُمَرُ: لَا أَقُومَنَّ فِي أَوَّلِ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الرحمن بن عوف

رضي الله عنه.

## مسند عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٦٠٧٣-٦٠٧٥):

عَنْ عَوْفِ بْنِ مَالِكِ بْنِ الطُّفَيْلِ - هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ وَهُوَ ابْنُ أُخَى عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ لَأُمِّهَا - أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ قَالَ فِي بَيْعٍ أَوْ عَطَاءٍ أَعْطَتْهُ عَائِشَةُ: وَاللَّهِ لَتَنْتَهِيَنَّ عَائِشَةُ، أَوْ لَأَحْجُرَنَّ عَلَيْهَا. فَقَالَتْ: أَهْوَقَالَ هَذَا؟ قَالُوا: نَعَمْ. قَالَتْ: هُوَ اللَّهُ عَلَى نَذْرٍ، أَنْ لَا أَكْلِمَ ابْنَ الزُّبَيْرِ أَبَدًا. فَاسْتَشْفَعَ ابْنُ الزُّبَيْرِ إِلَيْهَا، حِينَ طَالَتِ الْهَجْرَةُ، فَقَالَتْ: لَا وَاللَّهِ لَا أَشْفَعُ فِيهِ أَبَدًا، وَلَا أَتَخَنَّتُ إِلَى نَذْرِي. فَلَمَّا طَالَ ذَلِكَ عَلَى ابْنِ الزُّبَيْرِ كَلَّمَ الْمِسُورَ بْنَ مَحْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْأَسْوَدِ بْنِ عَبْدِ يَغُوثَ، وَهُمَا مِنْ بَنِي زُهْرَةَ، وَقَالَ لَهُمَا: ائْتِدُكُمَا بِاللَّهِ لَمَّا أَدْخَلْتُمَانِي عَلَى عَائِشَةَ؛ فَإِنَّهَا لَا يَحِلُّ لَهَا أَنْ تَنْذَرَ قَطِيعَتِي، فَأَقْبَلَ بِهِ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ مُشْتَمِلَيْنِ بِأَرْبَعَيْتِهِمَا، حَتَّى اسْتَأْذَنَا عَلَى عَائِشَةَ، فَقَالَا: السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، أَدْخُلْ؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: ادْخُلُوا، قَالُوا: كُلَّنَا، قَالَتْ: نَعَمْ ادْخُلُوا كُلُّكُمْ، وَلَا تَعْلَمُ أَنَّ مَعَهُمَا ابْنَ الزُّبَيْرِ، فَلَمَّا دَخَلُوا دَخَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ الْحِجَابَ، فَاعْتَنَقَ عَائِشَةَ، وَطَفِقَ يُنَاشِدُهَا وَيَبْكِي، وَطَفِقَ الْمِسُورُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ يُنَاشِدَانِهَا إِلَّا مَا كَلَّمَتْهُ، وَقَبِلَتْ مِنْهُ، وَيَقُولَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَمَّا قَدْ عَلِمْتَ مِنَ الْهَجْرَةِ، فَإِنَّهُ لَا يَحِلُّ لِمُسْلِمٍ أَنْ يَهْجُرَ أَخَاهُ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، فَلَمَّا أَكْثَرُوا عَلَى عَائِشَةَ مِنَ التَّذْكِرَةِ وَالتَّحْرِيجِ، طَفِقَتْ تُذَكِّرُهُمَا نَذْرَهَا، وَتَبْكِي، وَتَقُولُ إِنِّي نَذَرْتُ، وَالتَّذْرُ شَدِيدٌ. فَلَمْ يَزَالَا بِهَا حَتَّى كَلَّمَتِ ابْنَ الزُّبَيْرِ، وَأَعْتَقَتْ فِي نَذْرِهَا ذَلِكَ أَرْبَعِينَ رَقَبَةً.

وَكَانَتْ تُذَكِّرُ نَذْرَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَتَبْكِي، حَتَّى تَبْلُ دُمُوعُهَا حِمَارَهَا.

ولم يذكر له الحميدي في الجمع بين الصحيحين مسنداً.

## مسند عبد الله بن الزبير رضي الله عنه

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: كُنْتُ يَوْمَ الْأَحْزَابِ جُعِلْتُ أَنَا، وَعُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ فِي النَّسَاءِ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِالزُّبَيْرِ عَلَى فَرَسِهِ يَخْتَلِفُ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ، مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، فَلَمَّا رَجَعْتُ قُلْتُ: يَا أَبَتِ رَأَيْتُكَ تَخْتَلِفُ، قَالَ: أَوْ هَلْ رَأَيْتَنِي يَا بُنَيَّ؟ قُلْتُ: نَعَمْ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ يَأْتِ بَنِي قُرَيْظَةَ فَيَأْتِيَنِي بِخَبَرِهِمْ؟» فَأَنْطَلَقْتُ، فَلَمَّا رَجَعْتُ جَمَعَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ق: أَبُو بَرَّةَ، فَقَالَ: «فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي».

رواه البخاري برقم (٣٧٢٠) و مسلم برقم (٢٤١٦)، ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن الزبير، وإنما اكتفى بذكره في مسند الزبير دون الإشارة إلى أنه من مسند عبد الله أيضًا.

## مسند عبد الله بن عتيك رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٤٠٤٠):

عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي رَافِعٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتِيكٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنِ عَتَبَةَ، فِي نَاسٍ مَعَهُمْ، فَأَنْطَلَقُوا حَتَّى دَنَوْا مِنَ الْحِصْنِ، فَقَالَ لَهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكٍ: امْكُثُوا أَنْتُمْ حَتَّى أَنْطَلِقَ أَنَا فَأَنْظُرَ، قَالَ: فَتَلَطَّفْتُ أَنْ أَدْخُلَ الْحِصْنَ، فَفَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ، قَالَ: فَخَرَجُوا بِقَبْسٍ يَطْلُبُونَهُ، قَالَ: فَخَشِيتُ أَنْ أُعْرِفَ، قَالَ: فَعَطِيتُ رَأْسِي، وَجَلَسْتُ كَأَنِّي أَقْضِي حَاجَةً، ثُمَّ نَادَى صَاحِبُ الْبَابِ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَ فَلْيَدْخُلْ، قَبْلَ أَنْ أُغْلِقَهُ، فَدَخَلْتُ، ثُمَّ اخْتَبَأْتُ فِي مَرِيطٍ حِمَارٍ عِنْدَ بَابِ الْحِصْنِ، فَتَعَشَّوْا عِنْدَ أَبِي رَافِعٍ، وَتَحَدَّثُوا حَتَّى ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى بُيُوتِهِمْ، فَلَمَّا هَدَّاتِ الْأَصْوَاتُ، وَلَا أَسْمَعُ حَرَكَهَ خَرَجْتُ، قَالَ: وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْبَابِ حَيْثُ وَضَعَ مِفْتَاحَ الْحِصْنِ فِي كَوَّةٍ، فَأَخَذْتُهُ، فَفَتَحْتُ بِهِ بَابَ الْحِصْنِ، قَالَ: قُلْتُ: إِنْ نَذَرِي الْقَوْمُ أَنْطَلَقْتُ عَلَى مَهَلٍ، ثُمَّ عَمَدْتُ إِلَى أَبْوَابِ بُيُوتِهِمْ فَغَلَقْتُهَا عَلَيْهِمْ مِنْ ظَاهِرٍ، ثُمَّ صَعِدْتُ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فِي سَلَمٍ، فَإِذَا الْبَيْتُ مُظْلِمٌ قَدْ طَفَى سِرَاجُهُ، فَلَمْ أَدْرِ أَيْنَ الرَّجُلِ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا رَافِعٍ؟ قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: فَعَمَدْتُ نَحْوَ الصَّوْتِ، فَأَضْرِبُهُ، وَصَاحَ، فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ كَأَنِّي أَغْنِيهِ، فَقُلْتُ: مَا لَكَ يَا أَبَا رَافِعٍ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي؟ فَقَالَ: أَلَا أَعَجِبُكَ لَا مُكَّ الْوَيْلُ دَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ فَصَرَّنِي بِالسَّيْفِ، قَالَ: فَعَمَدْتُ لَهُ أَيضًا فَأَضْرِبُهُ أُخْرَى فَلَمْ تُغْنِ شَيْئًا، فَصَاحَ، وَقَامَ أَهْلُهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ وَغَيَّرْتُ صَوْتِي كَهَيْئَةِ الْمَغِيثِ، فَإِذَا هُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ، فَأَضْعُ السَّيْفَ فِي بَطْنِهِ، ثُمَّ أَنْكَفَيْتُ عَلَيْهِ حَتَّى سَمِعْتُ صَوْتَ الْعَظْمِ، ثُمَّ خَرَجْتُ دَهْشًا حَتَّى آتَيْتُ السَّلَمَ أُرِيدُ أَنْ أَنْزِلَ فَاسْقَطُ مِنْهُ، فَانْخَلَعْتُ رَجُلِي فَعَصَبْتُهَا، ثُمَّ آتَيْتُ أَصْحَابِي أَحْجُبُ، فَقُلْتُ: انْطَلِقُوا، فَبَسُّرُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي لَا أَبْرُحُ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ، فَلَمَّا كَانَ فِي

وَجِهَ الصُّبْحَ صَعِدَ النَّاعِيَةُ، فَقَالَ: أَنَعَى أَبَا رَافِعٍ. قَالَ فَقُمْتُ أَمْشِي مَا بِي قَلْبَةً، فَأَدْرَكْتُ أَصْحَابِي  
 قَبْلَ أَنْ يَأْتُوا النَّبِيَّ ﷺ فَبَشَّرْتُهُ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه

اتفقا له على حديث واحد:

عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيُّ، وَخَرَجَ مَعَهُ الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَاسْتَسْقَى، فَقَامَ بِهِمْ عَلَى رِجْلَيْهِ عَلَى غَيْرِ مَنْبَرٍ فَاسْتَغْفَرَ، ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ يَجْهَرُ بِالْقِرَاءَةِ، وَلَمْ يُؤَذِّنْ، وَلَمْ يُقِمَّ.

قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: وَرَأَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ النَّبِيَّ ﷺ.

رواه البخاري برقم (١٠٢٢) ومسلم برقم (١٤٤٧/٣) برقم (١٢٥٤).

وادعى الحميدي في الجمع بين الصحيحين برقم (٧٨٣) أنه من أفراد البخاري

وتعقبه الحافظ في الفتح.

## مسند عثمان بن طلحة الحنبل رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديث واحد برقم (١٣٢٩):

عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَنْبَلِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، ثُمَّ مَكَثَ فِيهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا حِينَ خَرَجَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: جَعَلَ عُمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يُؤْمَدُ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى.

وَفِي رِوَايَةٍ ٣٩٤: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَأَخْبَرَنِي بِلَالٌ، أَوْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكَعْبَةِ بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْيَمَانِيِّينِ.

الشاهد قوله: فَأَخْبَرَنِي بِلَالٌ، أَوْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ... .

وَالرَّاجِحُ رِوَايَةُ الْجَمَاعَةِ أَنَّهُ بِلَالٌ دُونَ شَكٍّ، كَمَا فِي الرِّوَايَةِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهَا؛ فَلَيْسَ لِعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ حَدِيثٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَلَى الرَّاجِحِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه

عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: اخْتَلَفَ عَلِيٌّ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُمَا بِعُسْفَانَ، فِي الْمُنْعَةِ، فَقَالَ عَلِيٌّ: مَا تُرِيدُ إِلَّا أَنْ تَنْهَى عَنْ أَمْرِ فَعَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ أَهْلًا بِهِمَا جَمِيعًا.

رواه البخاري برقم (١٥٦٩) ومسلم برقم (١٢٢٣) ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عثمان.

وانفرد له مسلم بحديث برقم (٢٦):

عَنْ عُثْمَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ق: «مَنْ مَاتَ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

لم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند عدي بن حاتم رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث برقم (٤٣٩٤):

عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَيْنَا عُمَرَ فِي وَفْدٍ، فَجَعَلَ يَدْعُو رَجُلًا، رَجُلًا، وَيُسَمِّيهِمْ، فَقُلْتُ: أَمَا تَعْرِفُنِي يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ قَالَ: بَلَى، أَسَلَمْتَ إِذْ كَفَرُوا، وَأَقْبَلْتَ إِذْ أَدْبَرُوا، وَوَفَيْتَ إِذْ غَدَرُوا، وَعَرَفْتَ إِذْ أَنْكَرُوا، فَقَالَ عَدِيٌّ فَلَا أَبَالِي إِذَا.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عدي بن حاتم.

## مسند عروة بن الجعد البارقى رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٣٦٤٢):

عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَعْطَاهُ دِينَارًا، يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً، فَاشْتَرَى لَهُ بِهِ شَاتَيْنِ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ، وَجَاءَهُ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديث واحد برقم (١١٠٨):

عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيَقْبَلُ الصَّائِمُ؟ فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَلْ هَذِهِ»، لِأُمِّ سَلَمَةَ، فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَصْنَعُ ذَلِكَ، فَقَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ق: «أَمَّا وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَتَقَاكُمُ اللَّهُ وَأَخْشَاكُمُ لَهُ».

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند عمرو بن العاص رضي الله عنه

انفرد له مسلم بأثر برقم (٢٨٩٨):

عَنْ مُوسَى بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ الْمُسْتَوْرِدُ الْقُرَشِيُّ عِنْدَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «تَقُومُ السَّاعَةُ وَالرُّومُ أَكْثَرُ النَّاسِ»، فَقَالَ لَهُ عَمْرُو: أَبْصِرْ مَا تَقُولُ، قَالَ: أَقُولُ مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ق.

قَالَ: لَئِنْ قُلْتُ ذَلِكَ إِنَّ فِيهِمْ لَخِصَالًا أَرْبَعًا: إِنَّهُمْ لَأَحْلَمُ النَّاسِ عِنْدَ فِتْنَةٍ، وَأَسْرَعُهُمْ إِفَاقَةً بَعْدَ مُصِيبَةٍ، وَأَوْشَكُهُمْ كَرَّةً بَعْدَ فَرَّةٍ، وَخَيْرُهُمْ لِمُسْكِينٍ، وَبِئْسَ مَا تَقُولُ، وَخَامِسَةٌ حَسَنَةٌ جَمِيلَةٌ وَأَمْنَعُهُمْ مِنْ ظُلْمِ الْمُلُوكِ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند الفضل بن العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه

عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ. قَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتَقْرَعَ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ - وَمَرْوَانُ يُؤَمِّدُ عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكِرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا وَلَوْ لَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ، وَهْنِ أَعْلَمُ.

رواه البخاري برقم (١٩٢٥، ١٩٢٦) و مسلم برقم (١١٠٩).

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند مجمع بن يزيد بن جارية رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٦٩٦٩):

عَنْ الْقَاسِمِ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ تَخَوَّفَتْ أَنْ يُزَوِّجَهَا وَلِيِّهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ: عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعَ ابْنِي جَارِيَةٍ، قَالَا: فَلَا تُخْشَيْنِ، فَإِنَّ خَنْسَاءَ بِنْتَ خِذَامٍ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ. قَالَ سُفْيَانُ -أَحَدُ الرُّوَاةِ-: وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ عَنْ أَبِيهِ إِنَّ خَنْسَاءَ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند محمد بن مسلمة رضي الله عنه

اتفقا له على حديث واحد:

عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُرَّةِ عَبْدًا أَوْ أَمَةً، فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ قَضَى بِهِ.

رواه البخاري برقم (٦٩٠٥، ٦٩٠٦) ومسلم برقم (١٦٨٣)، ولم يفرد له

الحميدي في الجمع بين الصحيحين مسنداً، وذكره ضمن مسند المغيرة.

## مسند محمود بن الربيع الأنصاري رضي الله عنه

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، شَهِدَ بَدْرًا مِنَ الْأَنْصَارِ أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَتَكَرْتُ بِصَرِي، وَأَنَا أَصْلِي لِقَوْمِي، فَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ لَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ آتِيَ مَسْجِدَهُمْ فَأُصَلِّيَ لَهُمْ، فَوَدِدْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّكَ تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي فَأَتَّخِذُهُ مُصَلًّا، فَقَالَ: «سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

قَالَ عِثْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنَتْ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ لِي: «أَيْنَ مُحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟»... الْحَدِيثُ، وَقَدْ تَقَدَّمَ حَدِيثُ عِثْبَانَ.

رواه البخاري برقم (٥٤٠١) ومسلم برقم (٣٣)، ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند المستورد بن شداد الفهري رضي الله عنه

انفرد له بحديث برقم (٢٢٩٨):

عَنْ حَارِثَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «حَوْضُهُ مَا بَيْنَ صُنْعَاءَ وَالْمَدِينَةِ».

فَقَالَ لَهُ الْمُسْتَوْدُ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ قَالَ الْأَوَّانِي؟ قَالَ: لَا. فَقَالَ الْمُسْتَوْدُ: «تُرَى فِيهِ الْأَنْيَةُ مِثْلَ الْكَوَاكِبِ».

وذكره البخاري معلقاً برقم (٢٥٩٢) وانظر الفتح (١١ / ٤٨٤)، ولم يذكره

الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند المستورد.

## مسند أبي عمرو معاذ بن جبل رضي الله عنه

عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ أَحَدُهُمَا عَنْ يَمِينِي وَالْآخَرُ عَنْ يَسَارِي، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَأْذِنُ فَيَكِلَاهُمَا سَأَلَ، فَقَالَ: «يَا أَبَا مُوسَى، أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ؟» قَالَ: قُلْتُ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا أَطْلَعَانِي عَلَى مَا فِي أَنْفُسِهِمَا، وَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى سِوَاكِه نَحْتُ شَفَتَيْهِ قَلَصْتُ، فَقَالَ: «لَنْ أَوْ لَا نَسْتَعْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ، وَلَكِنْ اذْهَبْ أَنْتَ يَا أَبَا مُوسَى أَوْ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ قَيْسٍ إِلَى الْيَمَنِ».

ثُمَّ اتَّبَعَهُ مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ، فَلَمَّا قَدِمَ عَلَيْهِ أَلْقَى لَهُ وَسَادَةً، قَالَ: انْزِلْ وَإِذَا رَجُلٌ عِنْدَهُ مِثْقَلٌ، قَالَ: مَا هَذَا؟ قَالَ: كَانَ يَهُودِيًّا فَأَسْلَمَ، ثُمَّ تَهَوَّدَ، قَالَ: اجْلِسْ، قَالَ: لَا أَجْلِسُ حَتَّى يُقْتَلَ فَضَاءُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَأَمَرَ بِهِ فُقْتُلَ، ثُمَّ تَذَكَّرَ قِيَامَ اللَّيْلِ، فَقَالَ: أَحَدُهُمَا أَمَّا أَنَا فَاقُومُ وَأَنَامُ، وَأَرْجُو فِي نَوْمِي مَا أَرْجُو فِي قَوْمِي.

رواه البخاري برقم (٦٩٢٣) و مسلم برقم (١٧٣٣) كتاب الإمارة برقم (١٥) - (...)، ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه، وعده من أراد البخاري.

وانفرد له مسلم بحديث (١٧٨٤ / ٤) برقم (٧٠٦) عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ غَزْوَةِ تَبُوكَ فَكَانَ يَجْمَعُ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، وَالْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمًا آخَرَ الصَّلَاةِ ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الظُّهْرَ وَالْعَصْرَ جَمِيعًا، ثُمَّ دَخَلَ ثُمَّ خَرَجَ بَعْدَ ذَلِكَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعِشَاءَ جَمِيعًا، ثُمَّ قَالَ:

«إِنَّكُمْ سَتَأْتُونَ عَدَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَيْنَ تَبُوكَ، وَإِنَّكُمْ لَنْ تَأْتُوهَا حَتَّى يُضْحِيَ النَّهَارُ، فَمَنْ جَاءَهَا مِنْكُمْ فَلَا يَمَسْ مِنْ مَائِهَا شَيْئًا حَتَّى آتِيَ»، فَجِئْنَاَهَا وَقَدْ سَبَقْنَا إِلَيْهَا رَجُلَانِ، وَالْعَيْنُ مِثْلُ الشَّرَاكِ تَبْضُ بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، قَالَ: فَسَأَلَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ق: «هَلْ مَسَسْتُمَا مِنْ مَائِهَا شَيْئًا؟» قَالَا: نَعَمْ. فَسَبَّهَهَا النَّبِيُّ ق، وَقَالَ لَهُمَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، قَالَ: ثُمَّ عَرَفُوا بِأَيْدِيهِمْ مِنَ الْعَيْنِ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى اجْتَمَعَ فِي شَيْءٍ قَالَ: وَغَسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهِ يَدَيْهِ وَوَجْهَهُ ثُمَّ أَعَادَهُ فِيهَا، فَجَرَتِ الْعَيْنُ بِمَاءٍ مِنْهُمْ أَوْ قَالَ: غَزِيرٍ - شَكَ أَبُو عَلِيٍّ أَيْمًا قَالَ - حَتَّى اسْتَقَى النَّاسُ، ثُمَّ قَالَ: «يُوشِكُ يَا مُعَاذُ أَنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ أَنْ تَرَى مَا هَاهُنَا قَدْ مُلِئَ جَنَانًا».

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما

انفرد له البخاري بأثر برقم (٣٧٦٤، ٣٧٦٥):

عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، قَالَ: أَوْتَرَ مُعَاوِيَةَ بَعْدَ الْعِشَاءِ بَرَكْعَةً، وَعِنْدَهُ مَوْلًى لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَاتَى ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ: دَعُهُ؛ فَإِنَّهُ قَدْ صَحِبَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

وانفرد له مسلم بحديث برقم (٣٨٧):

عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «الْمُؤَدِّنُونَ أَطْوَلَ النَّاسِ أَغْنَاقًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند نوفل بن معاوية الديلمي رضي الله عنه

اتفقا له على حديث واحد:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَتَكُونُ فِتْنُ الْقَاعِدِ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَمَنْ يُشْرِفْ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ، وَمَنْ وَجَدَ مَلْجَأً أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ».

وَعَنْ نَوْفَلِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا، إِلَّا أَنَّهُ يَزِيدُ: «مِنَ الصَّلَاةِ صَلَاةٌ مَنْ فَاتَتْهُ فَكَاتَمَهَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ».

رواه البخاري برقم (٣٦٠١، ٣٦٠٢) ومسلم برقم (٢٨٨٦)، وذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين (٣/ ٥١-٥٢) ضمن مسند أبي هريرة، ولم ينبه على أنه ليس له غيره، ولم يذكر له مسنداً كعاداته.

## مسند أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه

عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ سَأَلَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، فَقَالَ: أَرَأَيْتَ إِذَا جَامَعَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ فَلَمْ يُمْنِ، قَالَ عُثْمَانُ: يَتَوَضَّأُ كَمَا يَتَوَضَّأُ لِلصَّلَاةِ وَيَغْسِلُ ذَكَرَهُ، قَالَ عُثْمَانُ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، وَالزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ، وَطَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، وَأَبِيَّ بَنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَأَمَرُوهُ بِذَلِكَ.

وَعَنْ أَبِي أَيُّوبَ أَنَّهُ سَمِعَ ذَلِكَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رواه البخاري برقم (٢٩٢) ومسلم برقم (١/ ٢٧٠ - ٢٧١).

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند أبي بكره نفع بن الحارث الثقفي رضي الله عنه

عَنْ سَعْدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّهُ غَيْرُ أَبِيهِ فَالْجَنَّةُ عَلَيْهِ حَرَامٌ».

فَذَكَرُ لِأَبِي بَكْرَةَ، فَقَالَ: وَأَنَا سَمِعْتُهُ أُذْنًا، وَوَعَاهُ قَلْبِي مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

رواه البخاري برقم (٦٧٦٦، ٦٧٦٧) ومسلم برقم (٦٣) ولم يذكره الحميدي

في الجمع بين الصحيحين.

## مسند أبي جهيم بن الحارث بن الصمة رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٣٣٧):

عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي جُهَيْمِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ الْأَنْصَارِيُّ: أَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَهْلٍ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْجِدَارِ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ.

وذكره مسلم معلقاً برقم (٣٦٩)، وقد عده الحميدي في الجمع بين الصحيحين، وكذا جماعة كثير من المتفق عليه.

تنبيهان :

الأول: وقع في مسلم أبو الجهم بدل أبي جهيم.

الثاني : وقع في مسلم عبد الرحمن بن يسار بدل عبد الله بن يسار، والصواب فيها رواية البخاري كما في الفتح (٥٢٧ / ١).

## مسند أبي حميد الساعدي رضي الله عنه

وانفرد له مسلم بحديث برقم (٧١٣):

عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ أَوْ عَنْ أَبِي أُسَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا دَخَلَ أَحَدُكُمُ الْمَسْجِدَ فَلْيَقُلْ: اللَّهُمَّ افْتَحْ لِي أَبْوَابَ رَحْمَتِكَ، وَإِذَا خَرَجَ فَلْيَقُلْ اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ مِنْ فَضْلِكَ».

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند أبي حميد.

## مسند أبي مالك الأشعري رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديثين:

الأول: برقم (٢٢٣) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ، وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلُّأُ الْمِيزَانَ، وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ تَمَلَأَنَّ أَوْ تَمَلَأُ مَا بَيْنَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ، وَالصَّلَاةُ نُورٌ، وَالصَّدَقَةُ بُرْهَانٌ، وَالصَّبْرُ ضِيَاءٌ، وَالْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ، كُلُّ النَّاسِ يَغْدُو فَبَايِعَ نَفْسِهِ فَمُعْتَقَتُهَا أَوْ مَوْبِقُهَا».

الثاني: برقم (٩٣٤) عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاِسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ»، وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتَبْ قَبْلَ مَوْتِهَا تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ».

ولم يذكر الحميدي في الجمع بين الصحيحين سوى حديث الملاهي وهو: عَنْ أَبِي عَامِرٍ أَوْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: «لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحِلُّونَ الْحَرْ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخُمُرَ، وَالْمَعَارِفَ. وَلَيَنْزِلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عِلْمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحَةٍ لَهُمْ، يَأْتِيهِمْ يَغْنِي الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيَسْتَسْأَلُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَحُ آخِرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ، إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

ذكره البخاري تعليقاً برقم (٥٩٩٠)، ووصله الطبراني في المعجم الكبير (٢٨٢ / ٣) برقم (٣٤١٧)، وفي الشاميين (١ / ٣٣٤) برقم (٥٨٨)، وابن حبان كما في الإحسان (١٥ / ١٥٤) برقم (٦٧٥٤)، والبيهقي في السنن الكبرى

(٣/٢٧٢ و ١٠/٢٢١).

وانظر تغليق التعليق (٥/١٧). وهو حديث صحيح.

وقد جاء بالشك كما ترى (عن أبي مالك أو أبي عامر) ذكره الحميدي في الجمع

بين الصحيحين (٣/٤٦٦) ولم يذكر هذين الحديثين.

على أن حديث الملاحى وإن كان صحيحاً فإنه إنما ذكره البخارى تعليقاً.

## مسند أسماء بنت عميس الخثعمية رضي الله عنها

اتفقا لها على حديث واحد:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَلَعْنَا مَخْرُجَ النَّبِيِّ ﷺ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ، فَخَرَجْنَا مَهَاجِرِينَ إِلَيْهِ، أَنَا وَأَخَوَانِ لِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ، أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ، وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ، إِذَا قَالَ: بَضْعٌ، وَإِذَا قَالَ فِي ثَلَاثَةٍ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي، فَركَبْنَا سَفِينَةً، فَأَلْقَتْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ، فَوَافَقَنَا جَعْفَرُ بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدِمْنَا جَمِيعًا، فَوَافَقَنَا النَّبِيُّ ﷺ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ، وَكَانَ أَنَاسٌ مِنَ النَّاسِ يَقُولُونَ لَنَا يَعْنِي لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ.

وَدَخَلَتْ أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ وَهِيَ بِنْتُ قَدَمٍ مَعَنَا، عَلَى حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ زَائِرَةً، وَقَدْ كَانَتْ هَاجَرَتْ إِلَى النَّجَاشِيِّ فِيمَنْ هَاجَرَ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى حَفْصَةَ، وَأَسْمَاءُ عِنْدَهَا، فَقَالَ عُمَرُ حِينَ رَأَى أَسْمَاءَ: مَنْ هَذِهِ؟ قَالَتْ: أَسْمَاءُ بِنْتُ عُمَيْسٍ، قَالَ عُمَرُ: الْحَبَشِيَّةُ، هَذِهِ الْبَحْرِيَّةُ؟ هَذِهِ قَالَتْ أَسْمَاءُ: نَعَمْ. قَالَ: سَبَقْنَاكُمْ بِالْهَجْرَةِ؛ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكُمْ، فَعُضِبَتْ، وَقَالَتْ: كَلَّا وَاللَّهِ، كُنْتُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُطْعِمُ جَائِعَكُمْ، وَيَعْطُ جَاهِلَكُمْ، وَكُنَّا فِي دَارِ أَوْ فِي أَرْضِ الْبُعْدَاءِ الْبُعْضَاءِ بِالْحَبَشَةِ وَذَلِكَ فِي اللَّهِ، وَفِي رَسُولِهِ ﷺ وَإِنَّمَا اللَّهُ لَا أَطْعِمُ طَعَامًا وَلَا أَشْرَبُ شَرَابًا حَتَّى أَذْكَرَ مَا قُلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَنَحْنُ كُنَّا نُؤْذِي وَنُخَافُ، وَسَأَذْكَرُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَسْأَلُهُ، وَاللَّهُ لَا أَكْذِبُ، وَلَا أَزِيغُ وَلَا أَزِيدُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَتْ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ إِنَّ عُمَرَ قَالَ كَذَا وَكَذَا، قَالَ: «فَمَا قُلْتَ لَهُ؟» قَالَتْ: قُلْتُ لَهُ كَذَا وَكَذَا، قَالَ:

«لَيْسَ بِأَحَقَّ بِي مِنْكُمْ، وَلَهُ وَلِأَصْحَابِهِ هَجْرَةٌ وَاحِدَةٌ، وَلَكُمْ أَنْتُمْ أَهْلَ السَّفِينَةِ هَجْرَتَانِ».

قَالَتْ: فَلَقَدْ رَأَيْتُ أَبَا مُوسَى، وَأَصْحَابَ السَّفِينَةِ يَأْتُونِي أَرْسَالًا يَسْأَلُونِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ؛ مَا مِنَ الدُّنْيَا شَيْءٌ هُمْ بِهِ أَفْرَحُ، وَلَا أَعْظَمُ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. رواه البخاري برقم (٤٢٣٠، ٤٢٣١) ومسلم برقم (٢٥٠٢، ٢٥٠٣).

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في غير مسند أبي موسى، ولم ينه على أنه ليس لها غيره.

## مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها

انفرد لها البخاري بحديث واحد برقم (٣٧٤٠، ٣٧٤١):

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أُخْتِهِ حَفْصَةَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهَا: «إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَجُلٌ صَالِحٌ».

وعده الحميدي في الجمع بين الصحيحين في المتفق عليه، ولم أره صريحاً إلا عند

البخاري وحده عن حفصة.

## مسند أم أيمن حاضنة النبي ﷺ رضي الله عنها

انفرد لها مسلم بحديث واحد برقم (٢٤٥٤):

عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِعُمَرَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنْ نَزُورُهَا كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ ﷺ، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين في غير مسند أبي بكر رضي الله

عنه.

## مسند أم يعقوب امرأة من بني أسد رضي الله عنها

قال الحافظ كأنها صحابية! ورمز لها للبخاري فقط .

اتفقا لها على أثر واحد:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: لَعَنَ اللَّهُ الْوَاشِمَاتِ، وَالْمُوتَشِمَاتِ، وَالْمُتَنَمِّصَاتِ،  
وَالْمُتَفَلِّجَاتِ لِلْحُسْنِ، الْمُغَيِّرَاتِ خَلْقَ اللَّهِ، فَبَلَغَ ذَلِكَ امْرَأَةً مِنْ بَنِي أَسَدٍ يُقَالُ لَهَا أُمُّ  
يَعْقُوبَ، فَجَاءَتْ فَقَالَتْ: إِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ أَنَّكَ لَعَنْتَ كَيْتَ وَكَيْتَ، فَقَالَ: وَمَا لِي  
أَلْعَنُ مَنْ لَعَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَمَنْ هُوَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَتْ: لَقَدْ قَرَأْتُ مَا بَيْنَ  
اللُّوْحَيْنِ فَمَا وَجَدْتُ فِيهِ مَا تَقُولُ، قَالَ: لَيْنَ كُنْتُ قَرَأْتِهِ لَقَدْ وَجَدْتِيهِ، أَمَا قَرَأْتَ:  
﴿وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا﴾ [الحشر: ٧]؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ:  
فَإِنَّهُ قَدْ نَهَى عَنْهُ، قَالَتْ: فَإِنِّي أَرَى أَهْلَكَ يَفْعَلُونَهُ، قَالَ: فَادْهَبِي فَاَنْظُرِي، فَذَهَبَتْ  
فَنَظَرَتْ، فَلَمْ تَرَ مِنْ حَاجَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَ: لَوْ كَانَتْ كَذَلِكَ مَا جَامَعْتُهَا.

رواه البخاري برقم (٤٨٨٦) و مسلم برقم (٢١٢٥).

وأشار الحميدي في الجمع بين الصحيحين في مسند عبد الله بن مسعود إلى هذا

الحديث، ولم يفرد لها، وعزا للبخاري فقط.

## المبهمات

### مسند عمي رافع بن خديج رضي الله عنهما

اتفقا لهما على حديث واحد:

عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمَّايَ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَا يَنْبُتُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ، أَوْ شَيْءٍ يَسْتَشْتِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ، فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ. فَقِيلَ لِرَافِعٍ: فَكَيْفَ هِيَ بِالْدينَارِ وَالْدرَّهَمِ؟ فَقَالَ رَافِعٌ: لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالْدينَارِ وَالْدرَّهَمِ.

رواه البخاري برقم (٢٣٤٦، ٢٣٤٧) و مسلم برقم (١١٨١ / ٣).

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند راكب (في قصة دفن النبي ﷺ)

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٤٤٧٠):

عَنِ الصُّنَابِجِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مِنَ الْيَمَنِ مُهَاجِرِينَ فَقَدِمْنَا الْجُحْفَةَ، فَأَقْبَلَ رَاكِبٌ فَقُلْتُ لَهُ الْخَبَرُ؟ فَقَالَ: دَفَنَّا النَّبِيَّ ﷺ مُنْذُ خَمْسٍ، قُلْتُ: هَلْ سَمِعْتَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ شَيْئًا؟ قَالَ: نَعَمْ أَخْبَرَنِي بِلَالٌ مُؤَذِّنُ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ فِي السَّبْعِ فِي الْعَشْرِ-  
الْأَوَاخِرِ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند من صلى مع النبي ﷺ في ذات الرقاع

اتفقا له على حديث واحد:

عَنْ صَالِحِ بْنِ خَوَاتٍ، عَمَّنْ شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ ذَاتِ الرِّقَاعِ صَلَّى صَلَاةَ الْحَوْفِ: أَنَّ طَائِفَةً صَفَّتْ مَعَهُ، وَطَائِفَةٌ وَجَّاهَ الْعُدُوَّ، فَصَلَّى بِالنَّبِيِّ مَعَهُ رُكْعَةً، ثُمَّ ثَبَتَ قَائِمًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَصَفُّوا وَجَّاهَ الْعُدُوَّ، وَجَاءَتِ الطَّائِفَةُ الْأُخْرَى فَصَلَّى بِهِمُ الرُّكْعَةَ الَّتِي بَقِيَتْ مِنْ صَلَاتِهِ، ثُمَّ ثَبَتَ جَالِسًا، وَأَتَمُّوا لِأَنْفُسِهِمْ، ثُمَّ سَلَّمَ بِهِمْ.

رواه البخاري برقم (٤١٢٩) و مسلم برقم (٨٤٢).

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند جماعة من الصحابة رضي الله عنهم

اتفقا لهم على حديث واحد:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: شَهِدَ عِنْدِي رَجُلٌ مَرَضِيٌّ، وَأَرْصَاهُمْ عِنْدِي عُمَرُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الصَّلَاةِ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَشْرُقَ الشَّمْسُ، وَبَعْدَ الْعَصْرِ - حَتَّى تَغْرُبَ.

رواه البخاري برقم (٥٨١) و مسلم برقم (٨٢٦).

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند بعض أصحاب النبي ﷺ رضي الله عنهم

انفرد لهم البخاري بحديثين:

الأول: برقم (٣٩٥٧) عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا، أَنَّهُمْ كَانُوا عِدَّةَ أَصْحَابٍ طَالُوتَ الَّذِينَ جَاوَزُوا مَعَهُ النَّهْرَ بِضْعَةَ عَشَرَ وَثَلَاثَ مِائَةٍ، قَالَ الْبَرَاءُ: لَا وَاللَّهِ مَا جَاوَزَ مَعَهُ النَّهْرَ إِلَّا مُؤْمِنٌ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

الثاني: برقم (٦٥٨٦) عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «يُرَدُّ عَلَى الْخَوْصِ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِي فَيُحْلَتُونَ عَنْهُ، فَأَقُولُ يَا رَبَّ أَصْحَابِي، فَيَقُولُ: إِنَّكَ لَا عِلْمَ لَكَ بِمَا أَحْدَثُوا بَعْدَكَ؛ إِنَّهُمْ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِمُ الْقَهْقَرَى».

وانفرد لهم مسلم بحديثين:

الأول: برقم (١٥٤٠): عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ دَارِهِمْ مِنْهُمْ سَهْلُ بْنُ أَبِي حَثْمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ، وَقَالَ: «ذَلِكَ الرَّبَا، تِلْكَ الْمَزَابَنَةُ» إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَبَةِ النَّخْلَةِ وَالنَّخْلَتَيْنِ يَأْخُذُهَا أَهْلُ الْبَيْتِ بِخَرَصِهَا تَمْرًا، يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا.

الثاني: عند مسلم (٣/ ٢٢٤٥) عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ حَذَرِ النَّاسِ الدَّجَالَ: «إِنَّهُ مَكْتُوبٌ بَيْنَ عَيْنَيْهِ كَافِرٌ، يَقْرُؤُهُ مَنْ كَرِهَ

عَمَلُهُ»، أَوْ «يَقْرُؤُهُ كُلُّ مُؤْمِنٍ»، وَقَالَ: «تَعَلَّمُوا أَنَّهُ لَنْ يَرَى أَحَدٌ مِنْكُمْ رَبَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى يَمُوتَ».

ولم يذكرهما الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند رجال من كبراء قوم سهل بن أبي حثمة رضي الله عنهم

وانفرد لهم مسلم بحديث واحد برقم (١٦٦٩):

عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَثْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ رِجَالٌ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَحِيصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرٍ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأَتَى حِيصَةُ، فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَطَرِحَ فِي عَيْنٍ أَوْ فَقِيرٍ، فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَهُمْ ذَلِكَ، ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حَوِيصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ حِيصَةُ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بَخِيرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحِيصَةَ: «كَبُرَ كَبْرٌ» يُرِيدُ السَّنَّ، فَتَكَلَّمَ حَوِيصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ حِيصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِمَّا أَنْ يَدُودَا صَاحِبَكُمُ وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنَا بِحَرْبٍ»، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَوِيصَةَ وَحِيصَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: «أَتَحْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ» قَالُوا: لَا، قَالَ: «فَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ» قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ فَقَالَ سَهْلٌ: فَلَقَدْ رَكَضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ حَمْرَاءُ.

والحديث رواه البخاري برقم (٦١٤٢، ٦١٤٣) من حديث سهل بن أبي حثمة

رضي الله عنه، وحده، ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند رجل من الصحابة رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديث واحد برقم (٧١١):

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، وَقَدْ أُقِيمَتْ صَلَاةُ الصُّبْحِ، فَكَلَّمَهُ بِشَيْءٍ لَا نَدْرِي مَا هُوَ، فَلَمَّا انْصَرَفْنَا أَحْطَنَّا نَقُولُ: مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ق؟ قَالَ: قَالَ لِي: «يُوشِكُ أَنْ يُصَلِّيَ أَحَدُكُمْ الصُّبْحَ أَرْبَعًا».

والحديث رواه البخاري برقم (٦٦٣) لكن من حديث عبد الله بن بحنة ولم

يروه عنه عند البخاري.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين، لهذا الصحابي.

## مسند رجل من أهل البصرة رضي الله عنه

انفرد له مسلم بحديث واحد برقم (٦٣٤):

عَنْ عُمَارَةَ بْنِ رُوَيْبَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَنْ يَلِجَ النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا» يَعْنِي الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ. فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَصْرَةِ: أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَ: نَعَمْ.

قَالَ الرَّجُلُ: وَأَنَا أَشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، سَمِعْتُهُ أَذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند منادي رسول الله ﷺ رضي الله عنه

انفرد له البخاري بحديث واحد برقم (٤١٧٣):

عَنْ زَاهِرِ الْأَسْلَمِيِّ، وَكَانَ مِمَّنْ شَهِدَ الشَّجَرَةَ، قَالَ: إِنِّي لَأُوقِدُ تَحْتَ الْقَدْرِ بِلُحُومِ الْحُمْرِ، إِذْ نَادَى مُنَادِي رَسُولِ اللَّهِ ق: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَاكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ.

وهذا الصحابي له الحديث المرفوع، وقصة الإيقاد لزاهر الأسلمي رضي الله عنه.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند امرأة رضي الله عنها

انفرد لها البخاري بحديث واحد برقم (٣٢٤):

عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: كُنَّا نَمْنَعُ عَوَاتِقَنَا أَنْ يَخْرُجْنَ فِي الْعِيدَيْنِ، فَقَدِمَتْ امْرَأَةٌ فَزَلَّتْ قَصْرَ بَنِي خَلْفٍ، فَحَدَّثَتْ عَنْ أُخْتِهَا، وَكَانَ زَوْجُ أُخْتِهَا غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ثِنْتِي عَشْرَةَ غَزْوَةً، وَكَانَتْ أُخْتِي مَعَهُ فِي سِتٍّ، قَالَتْ: كُنَّا نُدَاوِي الْكَلْمَى، وَنَقُومُ عَلَى الْمَرْضَى، فَسَأَلْتُ أُخْتِي النَّبِيَّ ﷺ أَعَلَى إِحْدَانَا بَأْسٌ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَهَا جِلْبَابٌ أَنْ لَا تَخْرُجَ؟ قَالَ: «لِتُلْبِسَهَا صَاحِبَتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا، وَلِتَشْهَدْ الْخَيْرَ، وَدَعْوَةُ الْمُسْلِمِينَ».

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## مسند جارية حبشية رضي الله عنها

انفرد لها مسلم بحديث واحد برقم (٢٠٠٥):

عَنْ ثُمَامَةَ بِنِ حَزْنِ الْقُسَيْرِيِّ، قَالَ: لَقِيتُ عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا عَنِ النَّيِّذِ، فَدَعَتْ عَائِشَةَ جَارِيَةَ حَبَشِيَّةً، فَقَالَتْ: سَلْ هَذِهِ فَإِنَّهَا كَانَتْ تَنْبِذُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ الْحَبَشِيَّةُ: كُنْتُ أَنْبِذُ لَهُ فِي سِقَاءٍ مِنَ اللَّيْلِ، وَأُوكِيهِ، وَأُعَلِّقُهُ، فَإِذَا أَصْبَحَ شَرِبَ مِنْهُ.

ولم يذكره الحميدي في الجمع بين الصحيحين.

## المحتويات

|         |                                                         |
|---------|---------------------------------------------------------|
| ٣.....  | مقدمة الشيخ يحيى بن علي الجوري.                         |
| ٤.....  | مقدمة.....                                              |
| ٥.....  | ترجمة الإمام الحُمَيْدِي.....                           |
| ٦.....  | مكانة كتاب الجمع بين الصحيحين للحُمَيْدِي.....          |
| ٧.....  | بعض العلماء المتتبعين لأوهام علماء.....                 |
| ٨.....  | مسند أبي بن كعب رضي الله عنه.....                       |
| ٩.....  | مسند أسيد بن حضير رضي الله عنه.....                     |
| ١٠..... | مسند حسان بن ثابت رضي الله عنه.....                     |
| ١١..... | مسند رافع بن خديج رضي الله عنه.....                     |
| ١٢..... | مسند زيد بن الخطاب رضي الله عنه.....                    |
| ١٣..... | مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه.....                      |
| ١٣..... | مسند سعيد بن زيد رضي الله عنه.....                      |
| ١٤..... | مسند سلمة بن قيس الجرهمي رضي الله عنه.....              |
| ١٥..... | مسند سمرة بن جندادة السوائي رضي الله عنه.....           |
| ١٦..... | مسند عبادة بن الصامت رضي الله عنه.....                  |
| ١٧..... | مسند عبد الرحمن بن أبزى رضي الله عنه.....               |
| ١٨..... | مسند عبد الرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه.....         |
| ١٩..... | مسند عبد الرحمن بن الأسود بن عبد يغوث رضي الله عنه..... |
| ٢١..... | مسند عبد الله بن الزبير رضي الله عنه.....               |
| ٢٢..... | مسند عبد الله بن عتيك رضي الله عنه.....                 |

- ٢٤.....مسند عبد الله بن يزيد الخطمي الأنصاري رضي الله عنه.
- ٢٥.....مسند عثمان بن طلحة الحنظلي رضي الله عنه.
- ٢٦.....مسند عثمان بن عفان رضي الله عنه.
- ٢٧.....مسند عدي بن حاتم رضي الله عنه.
- ٢٨.....مسند عروة بن الجعد البارق رضي الله عنه.
- ٢٩.....مسند عمر بن أبي سلمة رضي الله عنه.
- ٣٠.....مسند عمرو بن العاص رضي الله عنه.
- ٣١.....مسند الفضل بن العباس بن عبد المطلبر رضي الله عنه.
- ٣٢.....مسند مجمع بن يزيد بن جارية رضي الله عنه.
- ٣٣.....مسند محمد بن مسلمة رضي الله عنه.
- ٣٤.....مسند محمود بن الربيع الأنصاري رضي الله عنه.
- ٣٥.....مسند المستورد بن شداد الفهري رضي الله عنه.
- ٣٦.....مسند أبي عمرو معاذ بن جبل رضي الله عنه.
- ٣٨.....مسند معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهما.
- ٣٩.....مسند نوفل بن معاوية الديلي رضي الله عنه.
- ٤٠.....مسند أبي أيوب خالد بن زيد الأنصاري رضي الله عنه.
- ٤١.....مسند أبي بكر نفيح بن الحارث الثقفي رضي الله عنه.
- ٤٢.....مسند أبي جهيم بن الحارث بن الصمة رضي الله عنه.
- ٤٣.....مسند أبي حميد الساعدي رضي الله عنه.
- ٤٤.....مسند أبي مالك الأشعري رضي الله عنه.
- ٤٦.....مسند أساء بنت عميس الخثعمية رضي الله عنها.

- ٤٨..... مسند أم المؤمنين حفصة بنت عمر بن الخطاب رضي الله عنها
- ٤٩..... مسند أم أيمن حاضنة النبي ﷺ رضي الله عنها
- ٥٠..... مسند أم يعقوب امرأة من بني أسد رضي الله عنها
- ٥١..... المبهمات
- ٥١..... مسند عمي رافع بن خديج رضي الله عنهما
- ٥٢..... مسند راكب (في قصة دفن النبي ﷺ)
- ٥٣..... مسند من صلى مع النبي ﷺ في ذات الرقاع
- ٥٤..... مسند جماعة من الصحابة رضي الله عنهم
- ٥٥..... مسند بعض أصحاب النبي ﷺ رضي الله عنهم
- ٥٧..... مسند رجال من كبراء قوم سهل بن أبي حثمة رضي الله عنهم
- ٥٨..... مسند رجل من الصحابة رضي الله عنه
- ٥٩..... مسند رجل من أهل البصرة رضي الله عنه
- ٦٠..... مسند منادي رسول الله ﷺ رضي الله عنه
- ٦١..... مسند امرأة رضي الله عنها
- ٦١..... مسند جارية حبشية رضي الله عنها
- ٦٢..... المحتويات